

معاني القرآن الكريم

قال ابو جعفر قيل قول الحسن أشبه لانه لو كان ذلك لهم لتويت الحقوق ولان بعده ولا تساموا ان تكتبوه صغيرا او كبيرا الى أجله أي لا تملوا ان تكتبوا الحق كان كثيرا أو قليلا كما يقال لاعطينك حقلك صغر او كبر .

وقال الاخفش ان تكتبوه فاضمر الشاهد قال وقال الى أجله أي الى الاجل الذي تجوز فيه شهادته و ا ا علم .

هذا في كلام الاخفش نسا .

قال ابو جعفر واختار محمد بن جرير قول مجاهد ان المعنى و لا ياب الشهداء اذا ما دعوا ان ذلك اذا كانت عندك شهادة فدعيت وهو قول سعيد بن جبير وعطاء وعكرمة والشعبي والنخعي